

الملحق رقم 1

لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع عقود أو اتفاقات خاضعة

للقانون العادي

(المادة 4 من المرسوم رقم 2.12.349

بتاريخ 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013)

المتعلق بالصفقات العمومية)

- الأعمال المنجزة بين مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
والإدارات العمومية ؛

- الاشتراك في شبكات الاتصالات ؛

- الاشتراك في الصحف والمجلات ومنشورات مختلفة واقتنائها ؛

- الاشتراك في خدمات الانترنت ؛

- الاشتراك المتعلق بالواجب إلى قواعد المعطيات على الخط ؛

- اقتناء التحف الفنية أو العتيقة أو المتعلقة بالمجموعات ؛

- التوكيلات القانونية ؛

- الاستشارات الطبية ؛

- الاستشارات أو البحوث القانونية أو العلمية أو الأدبية التي،
باعتبار طبيعتها وصفة أصحابها، لا تسمح أن تكون موضوع
صفقات ؛

- اقتناء العروض الفنية ؛

- أعمال التكوين المؤدية إلى الحصول على شهادة والتي تقوم بها
الجامعات أو مؤسسات معاهد التعليم العمومي ؛

- أعمال التكوين التي تتطلب مؤهلات أو خبرة خاصة ؛

- نقل البعثات المغربية المؤطرة للحجاج المغاربة إلى الحج عبر رحلات
جوية ؛

- اقتناء العربات والآليات ؛

- اقتناء الصويرات لتسيير إتاوة الماء والكهرباء والهاتف ؛

- اقتناء الصويرات لشراء المحروقات وزيوت التشحيم وإصلاح
حظيرة سيارات الدولة ؛

- اقتناء الصويرات لأداء مصاريف نقل الموظفين داخل المملكة المغربية ؛

- الأعمال البريدية ومصاريف التخليص ؛

- الأعمال المرتبطة باقتناء أو كراء العقارات ؛

- تأمين حظيرة سيارات الإدارات العمومية ؛

- تأمين سيارات وقوارب وآليات الإغاثة (والدراجات المائية) ؛

- تأمين التغطية الصحية الأساسية والتكميلية ؛

- تأمين الموظفين أو الشخصيات المأذون لها في التنقل جوا بمناسبة
مأموريات رسمية ؛

- الصناعة الفندقية والإيواء والاستقبال والمأكل ؛

- مشاركة الفنانين والتقنيين والمحاضرين في الأعمال الثقافية أو
العلمية أو الأدبية ؛- نقل المدعوين داخل المملكة المغربية أو من المغرب إلى الخارج أو من
الخارج إلى المغرب ؛- نقل الأثاث والمعدات ومواد البناء ومنتجات الصناعة التقليدية
والكتب والمؤلفات الموجهة إلى المراكز الثقافية المغربية بالخارج ؛

- الاستعانة بخبراء لتقييم الأضرار الناتجة عن أحداث استثنائية ؛

- أعمال تجزئة البلاسما.

* * *

الملحق رقم 2

لائحة الأعمال الممكن أن تكون موضوع صفقات - إطار

(المادة 6 من المرسوم رقم 2.12.349

بتاريخ 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013)

المتعلق بالصفقات العمومية)

(1) لائحة الأعمال التي يمكن أن تكون موضوع صفقات إطار لمدة
ثلاث (3) سنوات ؛

1 - الأشغال ؛

- أشغال الجرف ؛

- أشغال صيانة المسالك القروية ؛

- أشغال صيانة شبكات الري ؛

- أشغال صيانة الطرق ؛

- أشغال الصيانة والمحافظة على المنشآت المائية المتعلقة بالسدود
والتجهيزات المرتبطة بها باستثناء الإصلاحات الكبرى مثل تجديد
المنشآت والتجهيزات وترميمها وتحديثها ؛

- أشغال إعادة التشجير.

2 - التوريدات ؛

- توريد الأشرطة المغناطيسية والتوريدات الضرورية لتشغيل أجهزة
إنتاج الفيديو ؛

- الدراسات المتعلقة باختيار البقع الأرضية والتحليلات التي تجرى على التربة ؛
- إجراء الخبرة والمراقبة التقنية على البنائيات والمنشآت الفنية ؛
- الخبرة المتعلقة بالمنشآت المائية ؛
- تكوين الموظفين ؛
- تأويل مقاسات فحص السدود ؛
- كراء السيارات بما فيها المعدات السيارة والآليات بتوريد أو بدون توريد الوقود وزيوت التشحيم ؛
- كراء الطائرات من أجل المعالجة الجوية للحشرات الغابوية ومكافحة الطفيليات والآفات الزراعية ؛
- كراء تجهيزات (معدات وبرامج معلوماتية) التصوير الطبي لا سيما التصوير بالصدى المغناطيسي والماسح الضوئي الطبي ؛
- كراء التجهيزات (معدات وبرامج معلوماتية) الطبية والتقنية لتصفية الدم بما في ذلك توريد المنتجات الاستهلاكية لتصفية الدم ؛
- كراء التجهيزات المعلوماتية ؛
- كراء المعدات والآليات ؛
- العمليات المتعلقة بالتفريغ على الأرصفة للمعدات و "الأثاث" والمواد المختلفة وعمليات العبور والمناولة والشحن والتخزين والتدخلات المرتبطة بها ؛
- الأعمال الطبوغرافية المتعلقة بقياس أعماق البحار المرتبطة بارتفاع مياه السدود ومراقبة الأشغال المينائية وأشغال الجرف ؛
- أعمال تصفية الدم ؛
- خدمات الطبع ؛
- أبحاث دورية لتحسين معطيات الأنظمة المعلوماتية ؛
- الماكل والإيواء ؛
- نقل الأموال ؛
- نقل المعدات والأثاث والمنتجات عن طريق الجو والبحر والبر ؛
- نقل ومناولة المعدات والأثاث والوثائق ؛
- معالجة النفايات الطبية.
- (ب) الأعمال التي يمكن أن تكون موضوع صفقات إطار لمدة (5) سنوات ؛
- تدبير الأرشيف.

* * *

- توريد الوقود وزيوت التشحيم والعجلات والإطارات الداخلية والبطاريات ؛
- توريد المكثفات (الفحم، حطب التدفئة، زيت الوقود، الغاز) ؛
- توريد الغازات المختلفة ؛
- توريد المطاطيات الهيدروكربونية المتعلقة بأشغال صيانة الطرق ؛
- توريد البرامج المعلوماتية ؛
- توريد مواد البناء ؛
- توريد المعدات والمنتجات المتعلقة بمحاربة الحريق ؛
- توريد قطع غيار حظيرة السيارات والآليات ؛
- توريد النباتات والأغراس والجوزات المطعمة والمختارة والبذور والأسمدة ؛
- توريد الأوعية المخصصة لتربية الأغراس ؛
- توريد المنتجات الغذائية للاستعمال البشري أو الحيواني ؛
- توريد المنتجات الاستهلاكية المتعلقة بالتحليلات الفيزيائية والكيميائية والبكتريولوجية والميكروبيولوجية والسمية بما في ذلك المصنوعات الزجاجية ؛
- توريد المنتجات الاستهلاكية المتعلقة بالأجهزة المعلوماتية ؛
- توريد المنتجات الاستهلاكية المتعلقة بخدمات الطبع ؛
- توريد المنتجات والمواد الأولية الصيدلية ؛
- توريد منتجات لصنع مختلف البذلات العسكرية.
- 3- الخدمات ؛
- التحليلات والاختبارات الفيزيائية والكيميائية والبكتريولوجية والميكروبيولوجية والسمية التي تقوم بها مختبرات التحليلات المؤهلة ؛
- المساعدة التقنية في مجال البرامج المعلوماتية ؛
- مراقبة وتحليل العينات المأخوذة من المنتجات والمعدات والمواد الخاضعة لمعايير إلزامية ؛
- المراقبة التقنية للمعدات والأثاث ؛
- استقصاء عينة لدى الأسر ؛
- تجارب الهندسة المدنية ؛
- دراسة وتحليل المياه ؛
- التجارب ومراقبة مطابقة مواد البناء للمقاييس والقواعد التقنية ؛
- الدراسات الجيوتقنية ؛